



ما حكم شراء السلع بشيك على سبيل الضمان؟

شيخنا بارك الله فيك أود أن أسألك عن شراء السلع بشيك على سبيل الضمان وعندما ابيع هذه السلع أو عندما تتوفر سيولة اذهب الى البائع من اجل تسليم المال وأخذ الشيك. هل هذا يجوز شرعا أم لا ؟

بالنسبة لصرف شيكات للشركات أو التجار كضمان فلا مانع منه، وهو متفق مع أحكام الشرع الداعية لصيانة حقوق الناس.

جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي ما يلي:

الأوراق التجارية (الشيكات) من أنواع التوثيق المشروع للدين بالكتابة، لكن ينبغي أن يكون لديك رصيد بقدر الشيك أو تكون قادرا على دفعه عند طلبه، حتى لا تغر الشركات المتعاملة معك.

والله أعلم.